

بناء على القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ (رفع الحد الأدنى للرواتب والأجور وإعطاء زيادة غلاء المعيشة للموظفين والمتقاعدين والأجراء في الإدارات العامة وفي الجامعة اللبنانية والبلديات واتحادات البلديات والمؤسسات العامة غير الخاضعة لقانون العمل وتحويل رواتب الملاك الإداري العام وأفراد الهيئة التعليمية في وزارة التربية والتعليم العالي والأسلاك العسكرية)

بناء على المرسوم رقم ١٣٠٣ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢٥ المتعلق بترفيح موظفين في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين من الفئة الثانية (مستشار أو قنصل عام) الى الفئة الأولى (سفير)، ومن بينهم السيدة فرح نبيه بري.

بناء على المرسوم رقم ١٣٠٩ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢٥ (نقل موظفين في الفئة الثانية في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين من الخارج الى الإدارة المركزية)

بناء على المرسوم رقم ٨٩١ تاريخ ٢٠٢٥/٨/١٤ المتضمن مناقلات في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين من الخارج الى الادارة المركزية ومن بينهم السفير رامي مرتضى

بناء على اقتراح وزير الخارجية والمغتربين وبعد موافقة هيئة مجلس الخدمة المدنية بقرارها رقم ٧٦٠ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٨ وبعد موافقة مجلس الوزراء بموجب قراره رقم ٢٦ تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٦

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: نقلت السفارة فرح نبيه بري، (رقمها الضريبي ٥٦٠٦١٥) السفير في الادارة المركزية، وعينت سفيراً فوق العادة مطلقة الصلاحية لدى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية. (مركز شاغر)، على ان تتقاضى السفارة بري الراتب المقابل لدرجتها في الجدول رقم ١٤ الملحق بالقانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ المخصص لسلاسل رواتب موظفي السلك الخارجي في الفئة الأولى مع احتفاظها بحقها في القدم المؤهل للتدرج.

المادة الثانية: يحدد وزير الخارجية والمغتربين بقرار لاحق موعد تنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم ١٢٥٠

نقل سفيرة في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين من الادارة المركزية وتعيينها سفيراً للبنان لدى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٣٠٦ تاريخ ١٩٧١/٦/١٨ وتعديلاته (نظام وزارة الخارجية والمغتربين)،

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ٢٢٢٠ تاريخ ١٩٧٩/٨/١٨ والقانونين رقم ٨٠/١٣ تاريخ ١٩٨٠/٥/١٧ ورقم ٢٤٤ تاريخ ١٩٩٣/٧/١٢ (تعديل بعض أحكام نظام وزارة الخارجية والمغتربين وتحديد وظائف السلك الخارجي)

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الخارجية والمغتربين

الإمضاء: يوسف رجي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر